رابط المادة على منصة باحث

التعليق على كتاب بلوغ المرام)٦٠١(كتاب الصلاة / باب سجود السهو وغيره) ٦ (

محمد الشرافي

بعد السلام الامام وقد ادرك السهو معه. ماذا يفعل؟ نفسه ابراهيم هل كون السلام قبل كون السجود قبل السلام او بعده الاستحباب او على سبيل الوجوب. هل في خلاف هذا الاقرب. نعم. تبي نواصل - 00:00:00

مساء رقمه كم؟ طيب العاشرة ماذا يفعل المأموم؟ ماذا يفعل المأموم؟ اذا سهى هو في صلاته ماذا يفعل المأموم؟ اذا ساء هو في الصلاة. اكتب مسألة. هذا مسألة هذي جديدة. الجواب فيه تفصيل. اما اذا كان اما - 00:00:39

اذا كان قد دخل مع الامام من اول الصلاة اما اذا كان قد دخل مع الامام من اول الصلاة فان الامام يحمل عنه السهو. يحمل عنه السهو واما اذا كان قد دخل مع الامام في اثناء - 00:01:19

فان المأموم يتحمل سهوه هو. فان زاد سجد بعد السلام ها؟ لا هذا اذا سها هو الاول ما احواله مع امام الان لو انسان مأمور بنفسه اذا لمسها لكنه امر سهو - 00:01:49

طيب مثاله هذي الزيادة لو ان لو ان المأموم جلس بعد الثالثة جلس بعد الثالثة والامام قد قام هنا زاد جلوسا فيسجد للسهو بعد السلام. ومثال النقص عظيمة مثال النقص - 00:02:29

لو انه ترك تسبيحة الركوع او السجود او ابدلها فبدأ فبدأ ان يقول سبحان ربي العظيم. قال سبحان ربي الاعلى ولم ينتبه الا وقد قام من الركوع ولو شك فان كان معه ترجيح بنى عليه - 00:03:14

انا عليه وسجد للسهو بعد السلام وان لم يكن معه ترجيح بنى على الاقل ولم يكن معه ترجيح بنى على الاقل وسجد للسهو قبل السلام وحال الشك محاولة شك انما تكون - 00:03:55

بعد ان ينفصل من امامه بعد ان فصل الامامة المسألة الحادية عشرة لا الشك اذا في ترجيح منع على ها؟ مع الامام اعد عد سؤالك الواجبات ما فيها زيادة هذا نقص - 00:04:30

لو ان اثناء ركوع امامة بدل ان يقول سبحان ربي العظيم فسبحان ربي الاعلى. بقى رفع مع امام فتيقن انه ابدل تسبيحة ثم قضى صلاته في قبل السلام المسألة الحادية عشرة ما احوال ترك التشهد الاول - 00:05:14

ما احوال ترك التشهد ترك التشهد الاول الجواب ما يلي الحالة الاولى ان يهم بالقيام للركعة الثالثة ان يهم بالقيام الركعة الثالثة ثم يتذكر ثم يتذكر قبل ان ينهض ثم يتذكر قبل ان ينهض - 00:05:45

هنا يجلس ويتشهد ولا سجود عليه لانها لم تتغير صورة الصلاة والاصل عدم وجوب سجود السهو لانها لم تتغير صورة الصلاة والاصل عدم وجوب سجود السهو الحالة الثانية ان ينهض - 00:06:25

ان ينهض لكنه يتذكر قبل ان يستتم قائما لكنه تذكروا قبل ان يستتم قائما فهنا يجب ان يعود يجب ان يعود ويتشهد ثم يتم صلاته ويسجد للسهو بعد السلام لانه زاد هذا النهوض - 00:07:01

هذا القيام لانه زاد هذا القيام الحالة الثالثة الا يذكر الا وقد استتم قائما ان لا يذكر الا وقد استتم قائما فهنا يمضي ولا يعود ويكمل صلاته ويسجد السهو قبل السلام - 00:07:44

ولا فرق في هذه الحال ولا فرق في هذه الحال ان يذكر قبل قبل ان يشرع في الفاتحة او بعد ان يشرع لانه اذا قام اذا اذا استوى

قائما فقد وصل الى ركن مقصود. لانه اذا استتم قائما فقد وصل الى ركن مقصود - 00:08:36
تبغى تكتب يا ابو زيد الدرس الاول ما حضرته لحالها خل صفحتين طيب المسألة التي بعدها هل يعتد المسبوق هل يعتد المسبوق اذا زاد الامام ركعة قد يعتد المسبوق الركعة التي قد زادها الامام - 00:09:14
كما لو صلى الظهر خمسا كما لو صلى الظهر خمسا وقد فاتت المأموم ركعة الجواب فيه خلاف في خلاف واختار شيخنا ابن عثيمين رحمه الله واختار شيخنا ابن عثيمين رحمه الله انه يعتد بالركعة الزائدة - 00:10:10
ان يعتد بالركعة الزائدة لانها ركعة تامة باركانها وواجباتها يعني ركعة تامة واجباتها ولان الامام قد يكون ترك ركنا في احدى الركعات ولان الامام قد يكون ترك ركنا احدى الركعات الاولى - 00:10:45
اتى بركعة ليجبره المسألة الثالثة عشرة ايه خلاص يقول اعتد بها واسجد المسجد الثالث عشرة ما موضع السجود اذا اجتمع سهوان احدهما قبل السلام والثاني بعد السلام كما لو ترك التشهد الاول - 00:11:28
وزاد ركوعا في الركعة الاخيرة وزاد ركوعا في الركعة الاخيرة فموجب ترك التشهد الاول ان يسجد قبل السلام ومقتضى زيادة الركوع ان يسجد بعد السلام فهنا يقدم السجود قبل السلام - 00:12:22
هنا يقدم السلام ليخرج من صلاتي وقد جبرها ليخرج من صلاته وقد جبرها المسألة الرابعة عشرة متى لا يعتد المصلي بالشك متى لا يعتد المصلي بالشك الجواب لا يعتد بالشك - 00:13:02
في ثلاثة احوال الحالة الاولى ان يكون بعد الصلاة ان يكون بعد الصلاة كما لو سلم كما لو سلم ثم شك من صلى ثلاثا ام اربعا او هل اتى بالتشهد الاول ام لا - 00:13:53
او هل اتت بالتشهد الاول او لا ام لا وهنا لا يعتد بهذا الشك ولا يسود السهو حتى لو غلب على ظنه شيء حتى لو غلب على ظنه شيء لان الاصل وقوع الصلاة صحيحة بدون خلل - 00:14:39
وقوع وقوع الصلاة صحيحة بدون خلل الحالة الثانية ان يكون الانسان كثير الشكوك ان يكون الانسان كثير الشكوك وكذلك يمضي هنا يمضي ولا يعتد بالشك ولا يسجد له تربك لانه يقول طيب اذا كنت واقفا - 00:15:13
فلا ادري هل هي الثانية ام الثالثة؟ ماذا افعل شرايك ابراهيم ها؟ ايه والان كثير الشكوك على الاقل. على الثالثة ماما نقول هنا ان ان غلب على ظنه شيء ولو ولو يسيرا يمشي عليه - 00:16:25
فان لم يكن على الأقل. لكن لا يسد السهو لك الناس لسا هذا اللي يظهر لي والله اعلم طيب الحالة الثالثة ان يكون مجرد وهم ان يكون الشك مجرد وهم - 00:17:12
والوهم هو الشك الذي لا يستقر والوهم هو الشك الذي لا يستقر وانما طرأ عليه شيء ثم ذهب المسألة الخامسة عشرة ايه انتهينا. كلها. كبير الشكوك بعد العبادة مجرد وهم - 00:17:37
مسألة الخامسة عشرة ما العمل اذا شك المصلي ثم تيقن اذا شك المصلي ثم تيقن كما لو فاته شيء صلاته فلا يدري هل فاتته ركعتان ام واحدة فلما نظر الى من عن يمينه وعن شماله - 00:18:15
وجد انهم صلوا ركعة ثم جلسوا فتيقن ان فازته واحدة وهنا لا يسجد السهو لان صلاته تامة وهذا العارض لا لا يعتد به يعتد به ولا سيما في هذا العصر - 00:18:57
لان الناس صارت كثرت عندهم الوساوس وكثر وكثر الشكوك الشكوك وصاروا لا ينتبهون لصلواتهم مع انه يحتمل ان يقال انه يسجد للسهو لهذا الجزء الذي حصل فيه شك مع انه يحتمل ان يقال السجود للسهو لهذا الجزء الذي حصل فيه الشك - 00:19:40
لكن القول الاول هو الاصوب المسألة السادسة عشرة هل يسجد لتركه سنة هل يسجد لتركه سنة كما لو ترك التورك في الصلاة الرباعية كما تركت توركا في الصلاة الرباعية الجواب - 00:20:26
اما ان ترك السنة عمدا فانه لا يسجد واما ان تركها نسيانا فلا بأس ان يسجد ومع ذلك فالاولى الا يفعل ومن الا يفعل لكن من كان معتادا للسنة من كان محدودا للسنة دائما - 00:21:05

ثم تركها فلو سجد فلا بأس لكنه لا يجب السجود فلو سجد فلا بأس لكنه لا يجب السجود السابعة عشرة هل يستجيب الامام اذا نبهه المأموم هذا يستجيب الامام اذا نبهه المأموم لسهو - 00:21:47

الجواب اما اذا كان عنده شك ثم نبه ولو من واحد فانه يستجيب لان تنبيه هذا الواحد وافق ما عنده من شك مثاله لو شك هل صلى ثلاثا ام اربعا ثم جلس - 00:22:29

ثم جلس فسبح به مأموم سبح به مأموم فانه يقوم للرابعة الرابعة واما اذا كان متيقنا اما اذا كان متيقنا فانه لا يستجيب حتى لو سبح به اكثر من واحد - 00:23:14

لكن الغالب على الائمة انهم يكون عندهم شيء من الشك فاذا نبهم اكثر من واحد تيقنوا بالشك فيستجيبون المسألة الثامنة عشرة هل احكام سجود السهو تنطبق على الفرض والنفل على حد سواء - 00:24:01

الاحكام سجود السهو تنطبق على الفرض والنفل على الحد سواء الجواب نعم والقاعدة تساوي الفرض والنفل في الاحكام ان بدليل يفرق. والقاعدة الفرض والنفل في الاحكام الا بدليل يفرق المسألة التاسعة عشرة - 00:24:52

هل احكام سجود السهو عامة للرجال والنساء عامة للرجال والنساء الجواب نعم جاوبناه والقاعدة ايضا تساوي الرجال والنساء في الاحكام الا بدليل نفرق والله تعالى اعلم ما هي ايه اعطينا مثالا ولا امثلة كثيرة - 00:25:38

كما نشك هل هي الرابعة والخامسة؟ رابعة وثالثة. يقينا لا اثناء الصلاة لكن بعد الصلاة سلم ثم شك ثم تيقن خلاص احنا قلنا اصلا اذا اذا اذا سلم ما يلتفت لشكه - 00:27:02

لكن لو لو بعد الصلاة تيقن انه ناقص يستجيب لا ما يعيدها طب حط حط يلا اصبر خذ اقعد عشرون ما العمل اذا سلم المصلي ثم تيقن انه اخل بصلاته - 00:27:19

فالجو فيه تفصيل اما اذا ترك سنة سنة وقد تقدم الكرم عليها واما اذا ترك واجبا واجبة هنا يجب ان يسجد الان الا اذا طال الفصل الا اذا طال الفصل - 00:27:54

كما ذكر بعد ساعة او ذكر فان صلاته صحيحة ولا شيء عليه واما اذا ترك ركنا ومن ترك ركنا فله ثلاثة احوال الحالة الاولى ان يطول الفصل كما لو ذكر ذكر او ذكر بعد ساعة من الصلاة. فهنا يعيد الصلاة كاملة - 00:28:34

كاملة لانقطاع الموالاة الحالة الثانية ان يكون قد ترك ركنا من الركعة الاخيرة وذكر بعد الصلاة مباشرة فهنا يأتي بالركن وبما بعده وما بعده ويتم صلاته ثم يسلم ويسجد للسهو بعد السلام - 00:29:22

وصل ثوب بعد السلام. مثاله لو ترك الركوع من الركعة الاخيرة فلما سلم نبهه المأمومون او نبهوا من بجانبه كما نصلي وحده من بجانبه هنا يرجع فيقوم يقوم واقفا ثم يركع ويتم صلاته - 00:30:10

ويسجد السهل بعد السلام الحالة الثالثة ان يكون الركن من احدى الركعات الاولى التي قبل الاخيرة الاولى او الثانية والثالثة هنا يأتي بركعة كاملة يأتي بركعة كاملة ويسجد للسهو بعد السلام - 00:30:48

وذلك لان الركعة التي تركه منها تلغو تلغو لانه لا يمكن جبرها يمكن جبرها ويأتي ركعة كاملة والله تعالى اعلم ما هي؟ ها يلا اكتب. مسألة الحادث والعشرون لو سهى - 00:31:27

في سجود السهو لو فماذا يفعل الجواب ان امكن استدراك السهو اتى به وان لم يمكن استدراكه فلا يستجيب لشيء. فنفعل شيئا مثال وما يمكن استدراكه لو انه سهى في الصلاة - 00:32:09

وكان سجوده قبل بعد السلام فسجد للسهو سجدة واحدة فقط فسى للسهو سجدة واحدة فقط ثم سلم وجلس يذكر الله. اذكر اذكار الصلاة ثم تذكر او ذكر ثم تذكر وذكر. ولم يزال قاعدا - 00:33:02

فهنا يسجد السجدة الثانية ويسلم ولا شيء عليه وهذا مثال ما يمكن استدراكه واما اذا لم يتذكر الا بعد ساعة فلا شيء يعني لان هنا يمكن استدراكه ومثال اخر لما لا يمكن استدراكه - 00:33:35

كما لو قال ربنا ولك الحمد بدلا رب اغفر لي. بين السجدتين وسلم او قال سبحان ربي العظيم بدل سبحان ربي الاعلى وسلم هذا لا

يمكن استدراكه خلاص لا اذا اذا الامام ما اتى بها ينتظر يقول وهذا لم يسلم. حتى لو سلم الامام - 00:34:10
خلاص يلا السلام عليكم طيب اذكر سؤالك في احسن الله اليك في من لو لو خرجت ارفع ارفع انا عندك ماني بسمعك احسن الله اليك فيما لو انتقض مثلا او خرج الامام عن صلاته ثم قدم من لم يدرك السهو مع الامام. ايه - 00:35:19
كما لو ترك التشهد الاول الامام. ثم قدموه وقد فاته شيء من الصلاة ايش رايكم هنا هذا المأموم الذي صار اماما سوف يتم الصلاة يأتي بركعتين من المأمومون يجلسون وجوبا. يجلسون - 00:36:05
ثم هم بالخيار انشاء فصل وعن الامام سجدوا للسهو وسلموا. وان شاء انتظروه ثم سلم معه وهنا اذا كان السجود قبل السلام ما يسلمون لكن هل يسجدون بعد السلام؟ جبرا لخلل الامام الاول فيه احتمال - 00:36:26
واحتمال ان هذا الامام يحمله عنه يحتمل وهذا ليس فيه ترك واجب ترك ركن ما في صوت هذا مشكل علي يعني النبي عليه الصلاة والسلام رجع لانه امام لكن غيره ممن ليس امامي ارجع مكانه - 00:36:54
اقول في الله اعلم ما ادري ايه من اجل المأمومين يعرفون منها صلى الله عليه وسلم كان قد يظنون انه يتنفل - 00:37:29